



الفقه السياسي عند المسلمين

پدیدآورنده (ها) : محمود فیاض

میان رشته ای :: نشریه الازهر :: المجلد الثاني و العشرون، محرم ۱۳۷۰ - العدد ۱

صفحات : از ۵۱۰ تا ۵۱۵

آدرس ثابت : <https://www.noormags.ir/view/fa/articlepage/399050>

تاریخ دانلود : ۱۴۰۲/۰۷/۰۵

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی (نور) جهت ارائه مجلات عرضه شده در پایگاه، مجوز لازم را از صاحبان مجلات، دریافت نموده است، بر این اساس همه حقوق مادی برآمده از ورود اطلاعات مقالات، مجلات و تألیفات موجود در پایگاه، متعلق به "مرکز نور" می باشد. بنابر این، هرگونه نشر و عرضه مقالات در قالب نوشتار و تصویر به صورت کاغذی و مانند آن، یا به صورت دیجیتالی که حاصل و بر گرفته از این پایگاه باشد، نیازمند کسب مجوز لازم، از صاحبان مجلات و مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی (نور) می باشد و تخلف از آن موجب پیگرد قانونی است. به منظور کسب اطلاعات بیشتر به صفحه [قوانین و مقررات](#) استفاده از پایگاه مجلات تخصصی نور مراجعه فرمائید.



عناوين مشابهة

- الفقه السياسى عند المسلمين
- الفقه السياسى عند المسلمين
- الفقه السياسى عند المسلمين التكليف - المسئولية - الحريات - سيادة الأمة
- الفقه السياسى عند المسلمين
- الفقه السياسى عند المسلمين الحق الدائم للأمة، أولياء الأمر، مركز الحاكم
- الفقه السياسى عند المسلمين
- تطور الفقه السياسى الشيعى (مدخل إلى دراسة الحكم و الإدارة عند الشهيد الصدر)
- فقه سياسى: قراءة فى الفقه السياسى عند الإمام على
- قراءة فى كتاب: مناقشة فى الفقه السياسى سلطة الفقهاء و فقهاء السلطة عند الامام الخمينى
- الفكر السياسى: النظرية السياسية عند الشهيد الصدر

الفقه السياسي عند المسلمين

لفضيلة الأستاذ الشيخ محمود فياض

أستاذ التاريخ بكلية أصول الدين

- ٢ -

تحدثت في الكلمة السالفة عن بعض إنتاج المسلمين في الفقه السياسي ، ورأينا التراث الضخم الذي خلفوه في البحوث السياسية المستمدة عن علوم الفقه والأصول والكلام ، والآن نتحدث عن اتجاه هذه البحوث على وجه عام .

في عصر العباسيين قامت حركة التأليف والترجمة والتدوين على قدم وساق ، وجميع ما خلفه المسلمون الأول ، يرجع تقريباً إلى هذا العصر ، أو إلى أصول وضعت في هذا العصر ، وكان العباسيون يهتمون قبل كل شيء بتركيز دعائم ملكهم ، لهذا كانت حرية الرأي - على مبلغ احترامها وعظم مكاتبتها في الإسلام - مستظلة إلى حد ما بلواء العباسيين ، وقد كان للعباسيين خصوم من العرب يمثلهم بنو أمية الذين استطاعوا إبتناء ملك واسع ومجد عريض في الأندلس ، يماثل - إن لم يفق - ملك بنى عباس ومجدهم في الشرق ، وخصوم من غير العرب يتزعمهم ويثيرهم أبناء عمومتهم العلويون ، وفي ظلال الحكم العباسي تنهبت القوميات الغافية ، وتحركت الأاطاع في نفوس كثيرين من أبناء الأجداد الأول التي غلبها الإسلام ، ولهذا رأى العباسيون من حتمهم أن يشرفوا على توجيه البحوث ومراقبة الإنتاج ، الفكري في ملكهم ، ولعل هذا هو السر في اتجاه البحوث السياسية في كتب الأحكام السلطانية الاتجاه الواقعي ، بدليل أنها كانت استجابة لرغبة حاكم أو هدية إلى حاكم ، وبعبارة أخرى : إن كتب الأحكام السلطانية ، قصد بها تقرير الأوضاع التي تعورفت سياسياً بين المسلمين وتنزيلها على مبادئ الإسلام ، أو تنزيل مبادئ الإسلام عليها بتأويلها أو تلوينها بحيث لا تختلف مع العرف السياسي - تهريراً يتمشى مع وجهة نظر العباسيين وظروفهم الخاصة ، قد يكون هذا وقد يكون غيره أيضاً .

فعلباء الإسلام الأول وجدوا أنفسهم في أمة حية تعيش في دولة قائمة لها

دستورها وأحكامها وتعاليمها ، في شتى نواحي الحياة : في الدين ، والأخلاق ، والاقتصاد ، والاجتماع ، وأمور الحكم والقيادة ، في كل شيء ، فلم يشغلوا أنفسهم ببحوث فرضية سياسية ، عن أصل الدولة ، وكيفية قيامها ، ومدى الارتباط بين سيادة الحاكم وحقوق المحكومين ، لأنهم وجدوا دولتهم قائمة بالفعل على أساس من القرآن والدعوة إلى مبادئه ، التي تجعل من الحاكم خادماً لا سياداً - وإن كانت له سيادة فعلية معترف بها - وعلى هذا لم يتحدث علماء الإسلام الأولون عن أصل الدولة ، وهل هو « زعامة العائلة » اعتماداً على طبيعة الإنسان الاجتماعية ، أو هو « الزعامة الدينية » التي قام عليها ملك بنى إسرائيل القديم ، لأن ملوكهم في نظرهم خلفاء لأنبيائهم ، أو هو « حق ملكي مقدس » بمعنى أن الله اختار شخصاً وملكه على بقعة من أرضه ، وسله السلطة مباشرة فهو مسئول أمام الله وحده مباشرة لا أمام الشعب ، أو هو حق الفتح والغلبة ، يرتفع عن طريقه شخص أو عائلة إلى السيادة في بقعة ما من الأرض ، أو هو نتيجة الخطيئة آدم الكبرى أوجدها الله لتكبح جماح الأفراد ، وتحد من حرياتهم عتقاً لهم على هذه الخطيئة ، كما يرى ذلك آباء المسيحية الأول ؛ أم أن الأصل فيها هو قيام تعاقد بين الأفراد وحكامهم نتيجة لتصادم حريات الأفراد الأحرار المتساويين من كل وجه ؟ واتفاقهم على الخروج من حالة الطبيعة إلى حالة جديدة يتنازل فيها كل منهم عن شيء من حتموقه وحرياته فكانت الدولة ، وهل هذا التعاقد يقيم ملكية مطلقة مستبدة ، أو ملكية دستورية مقيدة ، أو يعطى للشعب السيادة المطلقة على حكامه ؟ كل هذا لم يشغل المسلمون أنفسهم به في العصر الأول لتدوين الفكر الإسلامي ، لأن البحث عن حالة ما قبل الدولة يقوم على أسس خيالية يفترضها الباحثون لتبرير نظرية خاصة ، وليس بحثاً يقوم على حقائق علمية معترف بها عند العلماء ، وهذا النوع من البحث الفرضي ، إن جاز في بيئة علمية لا يحكمها دستور قائم ، فإنه لا محل له ، أو هو مضيعة للوقت في بيئة علمية يحكمها دستور قائم « القرآن والسنة » تناول كل شؤون الحياة الإنسانية ، وحدد للأفراد وللحكام الحقوق والواجبات ، بما لا يدع مجالاً لظغيان هؤلاء أو أولئك - عند العتلاء - وما كان لهم أن يفترضوا فروضاً ، وعندهم حقائق متمررة تصرفهم عن مثل هذه الفروض ، ومن هذه الحقائق الثابتة عندهم : الملك لله الواحد القهار ، الحكم لله أحكم الحاكمين ،

والأرض لله خالقها وخالق الكون ، والله هو المشرع وعلى هدى تشريعه قامت دولة المسلمين . وإذن فليتجه البحث إلى التشريع الذي أقام الدولة ، لا إلى حالة فطرية سبقت تحضّر الإنسان ، وهو لا يعلم بالضبط متى تحضّر !!

ولكن لا بد لنا من الحديث عن أصل الدولة في نظر الإسلام ، ولدينا من النصوص الصحيحة ما يساعدنا على تجلية وجهة نظر الإسلام في أصل الدولة ، ونحن نحاول قدر طاقتنا بيان ذلك فيما يلي :

أولاً — الإسلام (القرآن) دستور عام خالد لا يتبدل ولا يتغير ، وهو هداية ربانية إلى أمثل منهج يحقق للإنسان السعادة في الدنيا والآخرة ، في شؤون الدين والعبادة ، وفي تدبير مصالحه الدنيوية « ان هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم » فهو يهدي الإنسان إلى المنهج الذي اختاره الخالق سبحانه لعبادته ، ويهديه إلى خير الوسائل التي تضمن له الحصول على ما قرره الله له من حقوق ، والقيام بما ألزمه به من تكاليف ، ومقررات القرآن الكريم ، وتوضيحات السنة الصحيحة لمبادئه ، مقررات ثابتة لا يجوز العدول عنها لهوى النفس ، وتبدل الأوضاع .

ثانياً — حرص الإسلام العتق على التحرر من قيود الجود التي فرضتها الوراثة عن الجدود . وكان تحريضه بالغاً عند ما فرض له تعدد الآلهة ، ورتب ما رتب على التعدد من فساد ، فتحرر العقل وتوصل متمتعا إلى ما دعا الإسلام إليه من وحدانية الخالق وتفردده وحده بالخلق والإيجاد ، فاستبان للناس — أن الخالق واحد وهو المالك لكل ما خلق ، فالكون ملك لله . والناس عبيد لله ، سواء في ذلك آحاد الآدميين وخاصة الرسل والأنبياء ، وبهذا المبدأ السامى ألغى الشرك في العبادة (الشرك الديني) وألغيت الفروق بين الناس (الشرك الاجتماعي) . فبما أنه ليس من العتق عبادة غير الله مما خلق ، فليس كذلك من العتق التفرقة بين الناس الأحرار المتساويين في الخلق والعبودية للخالق ، بدافع من جنس أولون ، أو بدافع من حسب ونسب ، أو غنى وفقير ، فكل هذه الفروق لا اعتبار لها عند وزن التميم ، وفي ذلك يقول الله سبحانه : « يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم » « يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة » ويقول الرسول الكريم (الناس سواسية كأسنان المشط لا فضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى ، الناس لآدم وآدم من تراب)

وقد جعل الإسلام ممتياس الفضل والكرامة ، هو حسن العمل ومتمدار النفع الذي يقدمه الشخص للإسلام والمسلمين « إن أكرمكم عند الله أتقاكم ، فأفضل الناس أبعدهم عن الشرك وأنفعهم للناس ، وأشقى الناس من شتى به الناس ، » من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنجينه حياة طيبة ، حرية تامة ، ومساواة مطلقة ، لا يقيدهما إلا صالح الإسلام والمسلمين ، والناس في ذلك سواء ، ليس لأحد أن يبتغى عزة أو سيادة على أخيه ، فإنه من كان يريد العزة ، فله العزة ورسوله وللمؤمنين ، ومن ابتغى وراء ذلك فهم العادون . فآله سبحانه هو السيد وخطمه هم عبيده ونسبتهم إليه واحدة ، يعيشون في ملكة الذي خلقهم لهم ، ويشتر لهم ما فيه .

ثالثاً — المجتمع المسلم . هو مجتمع يقوم على مبادئ الإسلام ، ويرتبط أفراداه بجملة روابط قوية ، تتحكم في قوته ، وتوجهه إلى الهدف المنشود . يرتبط بين أفراداه اعترافهم بالسيادة المطلقة لله رب العالمين ، لأنه الصانع الذي يملك ما صنع ، وترتبط بينهم أخوة إنسانية عامة : لأنهم بنو أب واحد وأم واحدة ، وترتبط بينهم أخوة في الإيمان بالإسلام ، عقدها الله بينهم لتكون منهاجاً لتحقيق الأخوة الإنسانية العامة في محيطها الواسع ، إذ أرغبت الإنسانية في سعادتها بالإسلام ، وترتبط بينهم وحدة الهدف ، وهو نشر الإسلام ، للبلوغ بالإنسانية كلها ، إلى الكمال والسعادة والسلام ، وترتبط بينهم وحدة التكاليف لبلوغ الهدف ، فلا اختيار ولا امتياز لأحد في التكاليف الربانية ، يستوى في ذلك المسلم الأول صلوات الله وسلامه عليه وأصغر المسلمين شأنًا ، ويرتبط بينهم . مسئولية عامة مشتركة عن سلامة الدين وسلامة الفرد والجماعة ، وتوفير كل مستطاع من وسائل الحياة الحرة الكريمة للفرد والجماعة .

رابعاً — هذا المجتمع الذي يقوم نتيجة لمبادئ الإسلام ، ويرتبط أفراداه بهذه الروابط ، هو مجتمع يقوم في أرض الله ، ومجموعة أفراداه (الأمة) مخاطبة رأساً بتكاليف الله (يا أيها الناس) ، (يا أيها الذين آمنوا) ، (افعلوا الخير) ، (واعبدوا الله ولا تشركوا) ، وخطاب الله للأمة شمل جميع التكاليف الفردية كالصلاة والزكاة والصوم ، والجماعية كالحكم ولوازمه من إقامة العدل وتنفيذ الحدود « وإذا حكمت بين الناس أن تحكموا بالعدل ، » والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما ، والزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة .. الخ . وهذه المجموعة قد استخلفها الله في أرضه لعمارتها وإقامة أحكامه المكلفة بها ، فكل

ما تملكه فهو ملك الله ، « وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه ، ، « وكلوا من رزقه ، ،
وهذه الأمة المخاطبة المكلفة المسئولة ، هي الأمة الإسلامية ، فإن عاشت كلها
تحت لواء واحد ، وحكم واحد ، وخضعت لمقدرات واحدة ، في الأرض المحدودة
التي تعيش فيها شعوبها ، والتي لا يسيطر عليها غير أبنائها ، ولا تخضع سيادتها
لسيادة غيرها - كما كان الحال في عصور الخلافة الإسلامية مثلا - إن كانت كذلك
قامت الدولة الإسلامية . التي تظل الأمة الإسلامية ، وإن عاشت شعوبها مستقلة
كل شعب في أرضه ، يحكمه حاكم خاص ، غير حكام بقية شعوبها ، قامت في أرض
كل شعب دولة مسلمة - كما هو الحال اليوم - تتميز بكل مميزات الدولة ، ولكن
هذا الاستقلال والامتياز يجب ألا يخرجها عن أن تكون حلقة قوية في سلسلة
الدولة الإسلامية الكبرى « كالبنيان يشد بعضه بعضا »

خامساً - كل دولة لها سيادة عامة على بنيتها وأرضها وكل مقدراتها لا تخضع
لسيادة دولة أخرى في شيء من ذلك . والدولة الإسلامية ، لها شخصية معنوية ،
هي مناط التكليف والمسئولية . وهي التي رد الله إليها العزة والسيادة في أرضه التي
تعيش فيها ، بعد الله ، والرسول الذي أبلغ إليها شرع الله ، ووكل الله إليه تنفيذ
أوامره والإشراف على مقتضيات سيادته ، إماماً ، وقاضياً ، وقائداً ، وحاكماً عاماً
للمؤمنين ، « والله العزة والرسول وللؤمنين ، ، « إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق
لتحكم بين الناس بما أراك الله ، ولا تكن للخائنين خصيماً » . فالأمة لها على
نفسها - بعد الله والرسول - السيادة المطلقة نيابة عن الله ، لا ينازعها فيها منازع .
لها كلها كجموعة - لا لفرد من أفرادها ، ومن حق هذه الأمة المكلفة المسئولة ،
أن تختار من يباشر سلطتها نيابة عنها - فرداً أو جماعة - لأنها مجتمعة لا تستطيع
مباشرة تكاليفها ، وهذا الاختيار من الأمة يقوم على الرضا ، وتوخى المصلحة
العامة ، لا بقهر ولا جبر ، ولا خديعة ، ومن تختاره الأمة لقيادتها يخضع
لرقابتها ، وليس له شيء من السيادة عليها ، لأنه وكيل يخضع لما يخضع له الوكيل
في سائر العقود ، من رقابة الأصيل الذي يحدد له تصرفاته ، ومن هنا جاء الشبه بين
نظرية الإسلام ونظريات التعاقد ، فهناك حقيقة تعاقد بين الأمة ، ومن تختاره
لقيامتها يتمثل في البيعة على كتاب الله وسنة رسوله وصالح المؤمنين ، وتعهده هو
بالعمل على ذلك ، ولكن شتان بين التعاقد في نظريات غير المسلمين ، والتعاقد عند

المسلمين ، فالأول تعاقد يقوم على تنازل الأفراد عن شيء من حقوقهم لمن يختارونه وسلطانهم عليه بعد ذلك منعدم أو محدود ، أما تعاقد المسلمين ، فهو مجرد توكيل للحاكم يباشر بمقتضاه . وفق شروط خاصة ، سلطات الأمة . ويخضع في جميع أموره لسلطان الأمة ورقابتها ، وليس له عليها سوى حق الطاعة إذا التزم الشروط التي تعاقدوا عليها معه ، وستحدث عن ذلك فيما بعد بشيء من التفصيل .

سادساً : الدولة التي تقوم وفق ما ذكرنا من القواعد السابقة هي : دولة الله !!

بمعنى أن الله هو خالقها ومالكها والمشرع لها ، وصاحب السيادة المطلقة عليها ، لا ينازعه في ذلك منازع مما خلق ، وأن الأصل فيها ، هو تكليف الله للأمة ، ومسئوليتها عن صالح الدين والأفراد أمامه سبحانه ، وإناية الله للأمة عنه سبحانه ، في مباشرة السيادة عليها ومقتضيات هذه السيادة : ونحب أن نشير هنا إلى أن النبي محمداً صلى الله عليه وسلم ، قد حرص تمام الحرص على أن يجلي هذا المعنى لأتباعه وخصومه على السواء ، حتى في أيام المحنة الكبرى ، عند ما ثار كثير من القبائل على سلطانه ودينه ، وتنبأ كثير من الناس بدافع العصبية والحسد للرسول وتمريرش فقد كتب مسيلة الكذاب إلى الرسول الصادق عليه السلام - يقول : إن الله قد أشركني معك ، فلنا نصف الأرض ولقريرش نصفها . ولكن قريرشاً قوم لا يعدلون يريد مسيلة - وقد ظن الرسالة ملكاً أو تهدي إلى الملك - أن يقتسم الملك والسلطان مع الرسول التمرشي في وقت تألبت عليه فيه قبائل كثيرة في اليمن وفي نجد وفي اليمامة وفي بني حنيفة وغيرهم ، وقدر أن الرسول في محنته هذه ، لا بد أن يجيبه ، ولو أن شيئاً من ذلك كان جائزاً في نظر الرسول عليه السلام لأجابه وحل الأزمة ، وأراح الإسلام والمسلمين من شرور كثيرة متوقعة ، ولكنه عليه الصلاة والسلام رد عليه يقول : بعد الحمد لله والثناء عليه وإظهار كذب مسيلة : « إن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين » ، وقد قال عليه السلام لواحد من أتباعه قد تلجلج أمامه في الكلام « هون عليك فلست بملك فأستعبدكم ، إنما أنا ابن امرأة كانت تأكل القديد بمكة » ، وهذا هو معنى قول الله سبحانه وتعالى للرسول : « لست عليهم بمسيطر » .

وفي الكلمة التالية إن شاء الله تناقش نظرية الإسلام معارضة بنظريات غير

للمسلمين ، والله يوفقنا إلى الحق ويهدينا سواء السبيل .